



Distr.
GENERAL

A/36/644

3 November 1981

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٧٨ من جدول الأعمال

خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية
واقتصادية بعيدة المدى استهداها
للتقدم الاجتماعي

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر: السيد ناوهارو فوجي (اليابان)

- ١ - في الجلسة العامة الرابعة المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، قررت الجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمالها البند الممنون "خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهداها للتقدم الاجتماعي : تقرير الأمين العام" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة .
- ٢ - وقد نظرت اللجنة في هذا البند مع البنود ٧٦ و ٧٧ و ٨٠ و ٨٤ و ٩٠ في جلساتها ١٥ إلى ١٧ و ١٩ و ٢١ إلى ٢٩ المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ . وترد الآراء التي عبر عنها ممثلو الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمراقبون بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.3/36/SR.15-17 و 19 و 21-29) .
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة الوثيقتان التاليتان :
 - (أ) خبرة البلدان في تمزج الحركة التماونية : تقرير الأمين العام (A/36/115) ؛
 - (ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الفصل التاسع عشر (A/36/3/Add.19) (١) .
- ٤ - وفي الجلستين ١٥ و ١٦ المعقودتين في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ، أدلى كل من وكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ومساعد المدير لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ببيان استهلاكي .

(١) سوف يدرج في المرفق المرسلة للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ،

الملحق رقم ٢ (A/36/3/Add.19) .

ثانياً - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشروع القرار A/C.3/36/L.26

٥ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ، قدم ممثل منغوليا مشروع قرار (A/C.3/36/L.26) بعنوان "خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية" اشتركت في تقديمه أفغانستان ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، والجمهورية العربية السورية ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، وفييت نام ، ومنغوليا ، واليمن الديمقراطية ، وقد انضمت إليها فيما بعد بولندا ، وفينيا ، وكوبا ، والكونغو ، وطلي ، ومدفشر ، وموزامبيق ، واليمن .

٦ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ، نُقح ممثل منغوليا الفقرة ٣ (ب) من منطوق مشروع القرار بالاستمارة عن عبارة "مشاركة الفلاحين المعدمين والنساء والشباب في التماونيات" بالعبارة التالية :

"(ب) مشاركة الفلاحين ، بل فيهم الفلاحون المعدمون ، وكذلك النساء والشباب في التماونيات ؛"

٧ - وفي الجلسة ٢٩ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المنقحة ، بأغلبية ١٢٩ صوتاً مقابل صوت واحد ، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ١٧ ، مشروع القرار الأول) .

باء - مشروع القرار A/C.3/36/L.27

٨ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ، قدم ممثل منغوليا مشروع قرار (A/C.3/36/L.27) بعنوان "خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفاً للتقدم الاجتماعي" ، اشتركت في تقديمه أفغانستان ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، وفييت نام ، ومنغوليا ، واليمن الديمقراطية ، وقد انضمت إليها فيما بعد اثيوبيا ، وفرينادا ، وكوبا ، ومدفشر ، وموزامبيق . وفيما يلي نص مشروع القرار :

"ان الجمعية العامة ،

"ان تحدها الرغبة في تشجيع رفع مستوى الحياة وتحقيق المطالبة الكاملة وتهيئة الظروف للتقدم والتنمية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ،

"وان تضع في اعتبارها اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ،

"وان تضع في اعتبارها أحكام الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وكذلك أحكام ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

" وان تلاحظ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٥٨ ألف (د-٥٠) المؤرخ في ٢١ أيار/ مايو ١٩٧١ ، و ١٦٦٧ (د-٥٢) المؤرخ في ١ حزيران/ يونيو ١٩٧٢ و ١٧٤٦ (د-٥٤) المؤرخ في ١٦ أيار/ مايو ١٩٧٣ بشأن أهمية تحقيق تغييرات أساسية في الهيكل الاجتماعي - الاقتصادي من أجل تعزيز الاستقلال القومي وتحقيق الأهداف النهائية للتقدم الاجتماعي ،

" وان تشير الى قراراتها ٣٢٧٣ (د-٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٨/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٦ ، اللذين أكدتا فيهما الجمعية العامة من جديد أهمية مطاردة كل دولة لحقها ، غير القابل للتصرف ، في اجراء تغييرات اجتماعية واقتصادية أساسية استهدفا للتقدم الاجتماعي ، وضرورة دراسة خبرة البلدان في هذا المضمار ،

" ورغبة منها في أن يتم القضاء السريع التام على العقبات التي تعترض سبيل التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، وبوجه خاص الاستثمار ، والمنصرية ، والتمييز المنصري ، والفصل المنصري ، والمدوان ، والاحتلال أو السيطرة الأجنبية ، وما تتعرض له الشعوب من عدم المساواة والاستغلال بجميع أشكاله ،

" واقترنا منها بأن التعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول ، فضلا عن اتخاذ تدابير في ميدان نزع السلاح ، أمران يهيئان الظروف الدولية المواتية لتنمية البلدان اجتماعيا واقتصاديا ،

" ورغبة منها في المساهمة في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

" ١ - تؤكد من جديد حق كل دولة ، النابع من سيادتها وغير القابل للتصرف ، في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقا لارادة شعبيها ، دون تدخل خارجي ؛

" ٢ - تعتبر أن من شأن تبادل خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفا للتقدم الاجتماعي ، أن يسهم في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية للشائعات ؛

" ٣ - تطلب الى الدول الأعضاء أن تولي اهتماما خاصا في خططها وبرامجها الانمائية القومية للجوانب الاجتماعية للتنمية بغية زيادة رفاه السكان على أساس مشاركتهم التامة في عملية التنمية وعلى أساس التوزيع العادل لمنافعها ؛

" ٤ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات لمقعد حلقات دراسية أكاديمية واقليمية منتظمة ، ضمن إطار برنامج المبادرات الاستشارية ، لدراسة الخبرة القومية للبلدان النامية والبلدان المتقدمة المنسوق في اجراء "تضمين" اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفا للتقدم الاجتماعي ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، باعداد تقرير عن خبرة البلدان في تحقيق تفييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافا للمتقدم الاجتماعي ، ضمن اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية للثمانينات ، على أن يأخذ في اعتباره الجوانب الاجتماعية للتنمية ودور المفاهيم والممارسات القائمة في عملية التنمية ، وأن يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في سنة ١٩٨٣ ؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعلنون "خبرة البلدان في تحقيق تفييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافا للمتقدم الاجتماعي" ، وأن تنظر في اطار هذا البند في تقرير الأمين العام الوارد ذكره أعلاه .

٩ - وعرض على اللجنة بيان بالآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/C.3/36/L.29 .
١٠ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٢٣ تشرين الأول / اكتوبر ، قدم ممثل باكستان التعديلات الشفهية التالية على مشروع القرار :

(أ) في الفقرة السادسة من الديباجة تدرج كلمة " جميع " قبل كلمة " المقبات " ؛

(ب) في الفقرة نفسها وبعد كلمة " الفصل المنصري " ، يستماض عن عبارة " الصمد وان والاحتلال أو السيطرة الاجنبيين " بعبارة " التدخل العسكري ، والمدوان والاحتلال الأجنبيين أو السيطرة الأجنبية وكذلك " ؛

(ج) في نهاية الفقرة ١ من المنطوق ، تضاف عبارة " بأى شكل ، بما في ذلك التدخل العسكري " .

١١ - وفي الجلسة ٢٩ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول / اكتوبر ، قام ممثل منغوليا بتنقيح مشروع القرار ليأخذ في الاعتبار بعض التعديلات المقدمة من باكستان (انظر الفقرة ١٠ أعلاه) ، على النحو التالي :

(أ) في الفقرة السادسة من الديباجة ، يتم قبول التعديلات ، مع اضافة عبارة " والسياسي والاقتصادي " بعد عبارة " التدخل العسكري " ؛

(ب) في الفقرة السابعة من الديباجة ، أضيفت عبارة " لاسيط البلدان النامية " بمصدا عبارة " لتنمية البلدان " ؛

(ج) في الفقرة ١ من المنطوق ، اضيفت عبارة " بأى شكل " الى نهاية الفقرة ؛

(د) في الفقرة ٣ من المنطوق استمض عن عبارة " تطلب الى " بكلمة " تدعو " .

١٢ - وفي الجلسة نفسها اقترح ممثل استراليا تعديل الفقرة ١ من المنطوق بإدخال عبارة

"النتائج المترتبة على التدخل العسكري بالنسبة الى" بين عبارتي "على أن يأخذ في اعتباره" و "الجوانب الاجتماعية للتنمية".

١٣ - وفي الجلسة نفسها ، قدمت أيضا المقترحات التالية ، وبمد ذلك قبلها مثل منقوليا :

(أ) مقترح من مثلة المضرب بالاستعاضة عن عبارة " بأى شكل " الواردة في الفقرة ١ من المنطوق ، بصيغتها المنقحة ، بصيغة " أيا كانت أشكاله " ؛

(ب) مقترح من مثل عنان بادراج كلمة " جميع " قبل كلمة " البلدان " في الفقرة السابعة من الديباجة ، بصيغتها المنقحة .

١٤ - وفي الجلسة نفسها اقترح مثالا المضرب والصومال حذف كلمة " الاقتصادي " الواردة قبيل كلمة " التدخل " في الفقرة السادسة من الديباجة ، بصيغتها المنقحة ، وبمد ذلك نحتت مثلة المضرب مقترحها باقتراح الاستعاضة عن عبارة " التدخل العسكري والسياسي والاقتصادي " الواردة في تلك الفقرة بعبارة " التدخل العسكري والاضغوط السياسية والاقتصادية " .

١٥ - وأجرى مثل منقوليا بمد ذلك تنقيحا آخر لمشروع القرار ، آخذا في اعتباره المقترحات المذكورة في الفقرتين ١٢ و ١٤ أعلاه ، جاء على النحو التالي :

(أ) في الفقرة السادسة من الديباجة أضيفت كلمة " والاضغوط " بمد كلمة " التدخل " لتصبح العبارة كط يلي : " التدخل والاضغوط من النواحي العسكرية والسياسية والاقتصادية " ؛

(ب) في الفقرة ٥ من المنطوق ، أضيفت عبارة " وصوتا للاستقلال القومي " بين عبارتي " للتقدم الاجتماعي " و " ضمن اطار " .

١٦ - وفي الجلسة نفسها صوتت اللجنة على النحو التالي على مشروع القرار A/C.3/36/L.27 بصيغته المنقحة :

(أ) اعتمدت الفقرة ٤ من المنطوق بأغلبية ٩٣ صوتا مقابل صوت واحد ، وامتناع ٣٠ عضوا عن التصويت ؛

(ب) اعتمدت مشروع القرار A/C.3/36/L.27 بصيغته المنقحة ، بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوت واحد ، وامتناع عضوين عن التصويت (انظر الفقرة ١٧ ، مشروع القرار الثاني) .

ثالث - توصيات اللجنة الثالثة

١٧ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

مشروع القرار الأول

خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٤٧/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ بشأن خبيرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية والى القرارات الأخرى ذات الصلة المشار اليها في ذلك القرار ، ورفقة منها في تعزيز تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانطائي الثالث (٢) ،

وان تؤكد من جديد أن التعاونيات تضطلع بدور هام في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للبلدان النامية ،

واقترناط منها بأن تبادل الخبرات القومية المتصلة بالحركة التعاونية في البلدان المضطلع بدور أساسي في تعزيز التعاونيات لصالح أعضائها وفي تذليل الصعوبات التي تعترض سبيل تنمية مختلف التعاونيات ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية (٣) ؛

٢ - تدعو اللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة المعنية الى بذل مزيد من الجهود بغية تعزيز الحركة التعاونية بوصفها إحدى الأدوات الفعالة اللازمة لتحسين رفاه السكان ؛

٣ - ترحب من الأمين العام أن يعد ، بالتشاور مع الدول الاعضاء والمؤسسات ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة ، تقريراً شاملاً عن خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية ، مع إيلاء اهتمام خاص ، في جملة أمور ، للجوانب التالية :

(أ) دور التعاونيات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ، وبصفة خاصة في المناطق الريفية ؛

(٢) قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ، المرفق .

(٣) A/36/115 .

- (ب) مشاركة الافلاحين ، بط فيهم الفلاحون المعدمون ، وكذلك النساء والشباب في
التعاونيات ؛
(ج) قدرة التعاونيات على زيادة رعاية أعضائها ماديا ؛
(د) الترابط بين الاصلاح الزراعي والتعاونيات الزراعية ؛
(هـ) الصعوبات التي تواجهها البلدان عند انشاء وتنمية التعاونيات وخبرتها في تذليل
تلك الصعوبات ؛

٤ - ترجوك ، لك من الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة
والثلاثين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، التقرير السابق
الذكر لمناقشته في اطار البند الممنون " خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة
المدى استهدافا للتقدم الاجتماعي " .

مشروع القرار الثاني

خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية
واقتصادية بعيدة المدى استهدافا للتقدم الاجتماعي

ان الجمعية العامة ،

ان تحدها الرغبة في تشجيع رفع مستوى الحياة وتحقيق المطالبة الكاملة وتهيئة الظروف
للتقدم والتنمية في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ،

وان تضع في اعتبارها اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (٤) ،

وان تضع في اعتبارها أحكام الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي
جديد (٥) ، وكذلك أحكام ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (٦) ،

وان تلاحظ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٨١ ألف (د-٥٠) المؤرخ في

٢١ أيار/مايو ١٩٧١ ، و ١٦٦٧ (د-٥٢) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٢ و ١٧٤٦ (د-٥٤) المؤرخ في
١٦ أيار/مايو ١٩٧٣ بشأن أهمية تحقيق تغييرات أساسية في الهيكل الاجتماعي -
الاقتصادي من أجل تعزيز الاستقلال القومي وتحقيق الأهداف النهائية للتقدم الاجتماعي ،

(٤) قرار الجمعية العامة ٢٥٤٢ (د-٢٤) ، المرفق .

(٥) قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د-١٦) و ٣٢٠٢ (د-١٦) .

(٦) قرار الجمعية العامة ٢٢٨١ (د-٢٦) .

وإن تشير إلى قرارها ٣٢٧٣ (د-٢٩) المؤرخ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣١ / ٣٨ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، اللذين أكدت فيهما الجمعية العامة من جديد أهمية ممارسة كل دولة لحقوقها ، غير القابل للتصرف ، في إجراء تغييرات اجتماعية واقتصادية أساسية استهدفاً للتقدم الاجتماعي ، وضرورة دراسة خبرة البلدان في هذا المضمار ،

ورغبة منها في أن يتم القضاء السريع التام على جميع العقبات التي تعترض سبيل التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، وبوجه خاص الاستعمار ، والعنصرية ، والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والتدخل والاضطراب من النواحي العسكرية والسياسية والاقتصادية ، والمدوان والاحتلال الاجنبيين أو السيطرة الأجنبية ، فضلاً عن تفويضه الشعوب من عدم المساواة والاستغلال بجميع أشكالها ،

واقتراناً منها بأن التمايز السلمي والتعاون فيط بين الدول ، فضلاً عن اتخاذ تدابير في ميدان نزع السلاح ، أمران يهيئان الظروف الدولية الحواتية لتنحية جميع البلدان ، لا سيما البلدان النامية ، اجتماعياً واقتصادياً ،

ورغبة منها في المساهمة في تنفيذ الاستراتيجية الانطائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانطائي الثالث ،

١ - تؤكد من جديد حق كل دولة ، التابع من سيادتها وغير القابل للتصرف ، في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لإرادة شعبيها ، دون تدخل خارجي أيما كانت أشكاله ؛

٢ - تتمتع أن من شأن تبادل خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفاً للتقدم الاجتماعي ، أن يسهم في تنفيذ الاستراتيجية الانطائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانطائي الثالث (٢) ؛

٣ - تدعو الدول الاعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً في خططها وبرامجها الانطائية القومية للجوانب الاجتماعية للتنمية بغية زيادة رفاه السكان على أساس مشاركتهم التامة في عملية التنمية وعلى أساس التوزيع العادل لمنافعها ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات لعقد حلقات دراسية أكاديمية واقليمية منتظمة ، ضمن إطار برنامج الخدمات الاستشارية ، لدراسة الخبرة القومية للبلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في إجراء تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفاً للتقدم الاجتماعي ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، بإعداد تقرير عن خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدفاً للتقدم الاجتماعي ، وصولاً للاستقلال القومي ، ضمن إطار الاستراتيجية الانطائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانطائي الثالث ، على أن يأخذ في اعتباره الجوانب الاجتماعية للتنمية ودور المفاهيم والمنهجيات المقترحة

في عملية التنمية ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٦ - تقرير أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند الممنون " خبرة البلدان في تحقيق تفييرات اجتماعية واقتصادية بميدة المدى استهداها للتقدم الاجتماعي " ، وأن تنظر في اطار هذا البند في تقرير الأمين العام الوارد ذكره أعلاه .
